الأمم المتحدة

A/62/759–S/2008/191

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
24 March 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الثانية والستون
البند ٢٠ من جدول الأعمال
الحالة في الأراضي المحتلة بأذربيجان

مجلس الأمن
السنة الثالثة والستون

رسالة مؤرخة ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه مذكرة موجهة من وزارة الخارجية في جمهورية أذربيجان إلى وزارة الخارجية في كل من الجمهورية الفرنسية، والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية، وهي البلدان المشاركة في رئاسة مجموعة مينسك التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة باعتبارها من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٢٠ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) أغشين **مهدييف**
السفير
الممثل الدائم

280308 280308 08-28092 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٨ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة

مذكرة مؤرخة ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٨ صادرة عن وزارة خارجية جمهورية أذربيجان

تهدي وزارة خارجية جمهورية أذربيجان تحياتها إلى وزارة الخارجية في الجمهورية الفرنسية، ووزارة الخارجية في الاتحاد الروسي ووزارة الخارجية في الولايات المتحدة الأمريكية، وتشير إلى المعلومات التي نشرت على الموقع الرسمي لوزارة الخارجية في الاتحاد الروسي على الإنترنت والبيانات التي أدلى بها رؤساء مجموعة مينسك التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وكبار ممثليهم المعتمدين لدى أذربيجان، التي فسرت القرار ٢٤٣/٦٢ المعنون ''الحالة في الأراضي المحتلة بأذربيجان'' الذي اتخذته الجمعية العامة في ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٨، بأنه أحادي الجانب وغير متوازن، وزعمت أن أذربيجان قد رفضت اقتراحات الرؤساء ولم تدرج في القرار عبارة ''تحديد مركز منطقة ناغورني - كاراباخ من خلال أجراء استفتاء عام لسكانها''، وتتشرف بأن تنقل ما يلي:

فيما يتعلق بالادعاءات القائلة بأن القرار أحادي الجانب وغير متوازن، تود الوزارة أن تؤكد أن هذا القرار مبني على مبادئ وقواعد القانون الدولي والقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، التي حددت قاسما مشتركا من أجل التوصل إلى تسوية للتراع في منطقة ناغورني - كاراباخ التابعة لأذربيجان وحولها وفق مبادئ احترام سلامة أراضي أذربيجان وعدم جواز الانفصال عن حدود دولة من جانب واحد.

وبناء عليه، فإن قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٦٢ يؤكد مجددا استمرار احترام الجمعية العامة ودعمها لسيادة جمهورية أذربيجان وسلامة أراضيها ضمن حدودها المعترف بها دوليا.

ويطالب القرار، عن حق، بانسحاب القوات الأرمينية من جميع الأراضي المحتلة في أذربيجان، ويؤكد من جديد حق السكان المبعدين من أراضي جمهورية أذربيجان المحتلة غير القابل للتصرف في العودة إلى ديارهم، ويشدد على ضرورة تهيئة ظروف ملائمة لعودتهم، بما في ذلك الإصلاح الشامل للأراضي المتضررة من التراع.

وتعد عودة الطائفة الأذربيجانية إلى منطقة ناغورني - كاراباخ التابعة لأذربيجان موضوعاً في غاية الأهمية، وهو شرط أساسي للمضي في تحديد مركز المنطقة.

ولا يمكن اعتبار جميع هذه العناصر أحادية الجانب لأنها تستند إلى مبادئ وقواعد القانون الدولي، وهي ضرورية لتهيئة ظروف موضوعية لتحديد مركز المنطقة، ومتوافقة مع

مفهوم التسوية، الذي أكد رؤساء المجموعة على الالتزام به في عدد من المناسبات. وقد أدرجت مبادئ التسوية هذه كاملة في القرار لأسباب في محلها.

وانطلاقا من مبادئ وقواعد القانون الدولي، أشار الجانب لأذربيجاني إلى أنه لا بديل عن الالتزام بسلامة أراضي أذربيجان، كأساس لتسوية النزاع.

واستنادا إلى القانون الدولي، ينبغي التأكيد على وجوب القيام، وفقا لمبدأ السلامة الإقليمية، بإنفاذ الحق في تقرير المصير وعدم انتهاك ذلك الحق. ويجب ألا يُفسر أو يُعتبر تقرير المصير بأنه حق في الانفصال، ذلك لأنه يجب ألا يقوض السلامة الإقليمية من ناحية، ومن الناحية الأخرى، يجب ألا يكون الانفصال قائما على قرار من جانب واحد. و لم يمنح الجانب الأذربيجاني موافقته على انفصال أي جزء من أراضي جمهورية أذربيجان، بما فيها منطقة ناغورني – كاراباخ، وهو لا يوافق، ولن يوافق على ذلك.

وبسبب التصريحات الرسمية التي أُدلي بها أثناء الجلسات الرسمية في باكو، أعرب رؤساء مجموعة مينسك عن تمسكهم بإيجاد حل لمسألة تحديد المركز على مستوى الحكم الذاتي داخل جمهورية أذربيجان. ويتماشى هذا، من ناحية، مع مبدأ احترام السلامة الإقليمية للدولة، ومع إعمال آلية تقرير المصير من الناحية الأخرى.

وقد اختير هذا النهج باعتباره أساسا لمبادئ تسوية النزاع التي أُعلن عنها في مؤتمر قمة منظمة الأمن والتعاون المنعقد في لشبونة في عام ١٩٩٦.

وتماشيا مع قواعد ومبادئ القانون الدولي، ووثيقة هلسنكي الختامية الصادرة في عام ١٩٧٥ عن المؤتمر المعني بالأمن والتعاون في أوروبا، التي ينبغي أن تشكل أساس مشروع المبادئ الأساسية للرؤساء بشأن تسوية النزاع، ومع التأكيدات التي قدمها الوسطاء إلى الجانب الأذربيجاني، فقد شمل القرار المتخذ عنصر تحديد المركز على مستوى الحكم الذاتي داخل جمهورية أذربيجان.

وتود الوزارة أن ترد على ما ذكره رؤساء المجموعة من أنه كان ينبغي لأذربيجان أن تدرج في القرار ما يشير إلى ما يسمى بالاستفتاء العام، الذي يزعم أنه مطروح كمبدأ للتسوية. إذ يدرك الرؤساء جيدا أن الجانب الأذربيجاني لم يوافق على اقتراحهم بشأن إجراء أي استفتاء عام. وقد أُبلغ الرؤساء بأن الجانب الأذربيجاني لن يسمح بإجراء أي تصويت إلى أن تتم أولا، عودة الطائفة الأذربيجانية إلى منطقة ناغورني – كاراباخ؛ وثانيا، تهيئة ظروف تكفل المساواة بين كل من الطائفتين الأذربيجانية والأرمينية في المشاركة في عملية قانونية وديمقراطية لتحديد المركز؛ وأخيرا وثالثا، النظر في مركز المنطقة والحصول على موافقة جميع سكان أذربيجان عليه. لذلك، فلا أساس لقيام الرؤساء بالإشارة إلى الاقتراح المتعلق

بما يسمى الاستفتاء العام، الذي رفضه الجانب الأذربيجاني كأحد مبادئ التسوية، باعتباره المبدأ الذي كان ينبغي إدراجه في القرار.

وترى الوزارة أن رؤساء مجموعة مينسك يستغلون موقفهم كوسطاء، عندما يطرحون أحكاما تتعارض مع قواعد ومبادئ القانون الدولي، ولا سيما مبدأ السلامة الإقليمية للدولة، وكذلك عندما يدلون ببيانات عامة تستند إلى افتراضات زائفة، تضلل المجتمع الدولي.

ويلفت الجانب الأذربيجاني الانتباه إلى أن الرؤساء لا يقترحون في مشروع المبادئ الأساسية الذي وضعوه تدابير لضمان التحرير الكامل لجميع الأراضي المحتلة في أذربيجان، وعودة السكان الأذربيجانيين إلى إقليم ناغورني – كاراباخ، وكفالة الحقوق المتساوية لكلتا الطائفتين في المنطقة وإيجاد حل لقضية ممرات النقل، مع إيلاء المراعاة الواجبة لضرورة استعادة وحدة أراضي أذربيجان، وتوفير فرص متوازنة تماما لكلا الجانبين في استخدام النقل والاتصالات. وإزاء ذلك، لا يمكن النظر إلى مشروع المبادئ الأساسية على أنه مجموعة متوازنة.

وقد دأب الجانب الأذربيجاني على لفت اهتمام الرؤساء إلى أوجه القصور في مشروع المبادئ الأساسية وقدم في مناسبات عديدة تحليلات وتعليقات ومقترحات بشأن مشروع القرار.

إن الأقوال التي أدلى بها رؤساء المجموعة والتي تزعم أن الجانب الأذربيجاني لم يناقش معهم ومع الجانب الأرميني مشروع القرار و لم يقبل اقتراحاتهم تبدو مستغربة بعض الشيء. ويتذكر الجانب الأذربيجاني أن أذربيجان وافقت في عام ٢٠٠٦، بروح من التوافق، على تنقيح مشروع قرار الجمعية العامة المقدم في إطار البند نفسه من جدول الأعمال بشأن مسألة الحرائق في الأراضي المحتلة في أذربيجان بغية مراعاة شواغل أرمينيا. ونتيجة للمشاورات، وافق الجانب الأرميني على مشروع القرار الذي تكلف تنازلات خطيرة. ورغم هذه الحقيقة، وبعد أن اتخذت الجمعية العامة ذلك القرار مباشرة بدون تصويت، نأى الجانب الأرميني بنفسه عنه. وفي ظل هذه الخلفية، ما الذي كان يمكن توقعه من الجانب الأرميني فيما يتعلق بالقرار، موضوع هذه الرسالة، الذي يرتبط بالمبدأ الأساسي لعملية التسوية؟ علاوة على ذلك، ذكر الممثل الدائم لأرمينيا لدى الأمم المتحدة في رسالته التي وزعت ردا على مشروع القرار المقدم من أذربيجان أنه ”لا يمكن لأي قدر من تحرير مشروع القرار أو من التعاون بشأنه أن يجعله مقبولا“ بالنسبة لأرمينيا.

أما بالنسبة لرؤساء المجموعة، فقد أبلغهم الجانب الأذربيجاني في وقت مبكر جدا بأنه يجري إعداد مشروع القرار. وكانت لديهم معلومات كافية عن جوهر ذلك المشروع. وكانوا على علم بأن الجانب الأذربيجاني مستعد للنظر في اقتراحاتهم المتعلقة بالصياغة بغية الحصول على دعمهم لمشروع القرار. غير أن المقترحات التي طرحها الرؤساء تمس السلامة الإقليمية لأذربيجان بشكل خطير وتخلق ظروفا لترسيخ نتائج التطهير العرقي الذي ارتكب في حق سكان أذربيجان في منطقة ناغورني – كاراباخ. وأبلغت أذربيجان رؤساء المجموعة عن طبيعة اقتراحاتهم غير المقبولة وقدمت لهم الإيضاحات اللازمة لذلك. علاوة على ذلك، استجاب الجانب الأذربيجاني بأقصى قدر ممكن من الاقتراحات البناءة، إلا إنها لم تقبل لأسباب مجهولة، وطرح مشروع القرار للتصويت في الجمعية العامة في نصه الأصلي.

وإزاء الخلفية المذكورة أعلاه التي أوجدها رؤساء المجموعة، وفي ظل ظروف من الجهل المتعمد لقواعد ومبادئ القانون الدولي من جانبهم، ومحاولتهم الاقتصار على مجرد إشارة رسمية قصيرة في مشروع المبادئ الأساسية، في سياق حملة عامة قاموا بإطلاقها لإقناع المجتمع الدولي بأن مشروع المبادئ الأساسية قد تمت الموافقة عليه تقريبا، بينما تسود في الواقع خلافات وتناقضات في هذا الصدد، قدمت أذربيجان مشروع القرار إلى الجمعية العامة وحظيت بدعم الجمعية العامة وتوجيهها.

إن البيانات الأخرى التي أدلى بها رؤساء المجموعة التي أعقبت اتخاذ القرار، دفعت أذربيجان للرد بهذه المذكرة.

وفي سياق البحث عن حل، أفرط الرؤساء في استغلال إمكانيات التوافق والمرونة وخرجوا عن أطر السلامة الإقليمية لجمهورية أذربيجان، في مخالفة لأحكام القانون الدولي، في حين أن الحلول الوسط يجب أن تستند إلى مبادئ وقواعد القانون الدولي.

ويطالب الجانب الأذربيجاني رؤساء المجموعة بوقف نشر المعلومات والتقييمات المتعلقة بموقف أذربيجان، التي تتناقض مع الواقع.

وتدعو الوزارة رؤساء المجموعة إلى مراجعة مشروع المبادئ الأساسية مع إيلاء الاعتبار الواجب للتعليقات والمقترحات التي قدمها الجانب الأذربيجاني في كانون الثاني/يناير من هذا العام، ومراعاة لقرار الجمعية العامة ٦٢/٢٤٣ بالإضافة إلى هذه المذكرة.